مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

إشكالية إثبات نسب المولودين من عناصر داعش والإيزيديات

دراسة مقارنة [1]

سه ربه ست حسين عبدالله.
طالب الماجستير في القانون- قسم الخاص.
كلية القانون، فاكلتي العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة كوية، كوية، إقليم كوردستان- العراق.
sarbast968@gmail.com

أ.م.د. كمال محمد ابوبكر
كلية القانون، فاكلتي العلوم الإنسانية، جامعة راپەرين، راپەرين، إقليم كوردستان- العراق
Kamal.muhamad@uor.edu.krd

معلومات البحث

تاريخ البحث:
الاستلام: 2022/8/6
القبول: 2022/9/7
النشر: ربيع 2023

الكلمات المفتاحية:
Right of Lineage, Rape, Children, Women Slavery, Iraqi Nationality

Doi:
10.25212/lfu.qzj.8.2.31

الملخص

إرتكب تنظيم داعش العديد من الجرائم التي تعد من الجرائم ضد الإنسانية، ومن أشهرها جريمة الإغتصاب والزواج القسري وإسترقاق النساء الإيزيديات في العراق وهو ما يسميه تنظيم داعش بـ (السبايا)، ومن أهم آثار الجرائم التي تم إرتكابها بحق الإيزيديين إنجاب الأطفال إثر الإغتصاب والإسترقاق أو العنف الجنسي، ونتجت منها ولادة أطفال مولودين من آباء لتنظيم داعش وأمهات إيزيديات ناجيات يعانون كثيراً من المعانات والإشكالات عن حقوقهم ومصيرهم.
وقد اختلفت آراء الفقهاء والقانونيين حول نسب هؤلاء الأطفال والراجح ان الأطفال المولودين إثر الإغتصاب أو إسترقاق النساء ينسبون إلى أمهاتهم لانهم ولدوا بطريقة غير شرعية، فتصير أمهاتهم بمنزلة الأب لهم من حيث الحقوق والإلتزامات والتسجيل بالدوائر الرسمية، وإستخراج هوية الأحوال المدنية والبطاقة الوطنية، وحصول على الجنسية العراقية، وغيرها، وإستناداً لقانون الجنسية العراقية الفقرة (أ) من المادة (3) يمكن حصول على الجنسية العراقية لاطفال الناجيات الايزيديات من جانب أمهاتهم.
الكلمات المفتاحية: النسب، الجنسية العراقية، الأطفال الناجات الإيزيديات، سبايا النساء،الإغتصاب

1. المقدمة

1. موضوع البحث:

إن من أهم مقاصد الشريعة الإسلامية حفظ الإنسان في دينه ونفسه وعقله ونسله وماله، وقد إعتنت الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية بالإنسان عناية فائقة في مراحل حياته جميعها منذ طفولته إلى وفاته، وضمنت

(1) البحث مستل من رسالة ماجستير بعنوان (إشكالية إثبات النسب المولودين من عناصر داعش والإيزيديات- دراسة مقارنة)، في كلية القانون بفاكلتي العلوم الانسانية والإجتماعية، جامعة كوية

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

له حقوقه، ومن تلك الحقوق حق الطفل في الحفاظ على نسبه، ومن أجل ذلك عني الإسلام عناية عظيمة بتنظيم العلاقة بين الرجل والمرأة، ضمانا لسلامة الأنساب، فحرم الإسلام كل إتصال جنسي لا يتم على أصول شرعية، ولا يحفظ لكل من الرجل المرأة ما يترتب على هذا الإتصال من آثار، وما ينتج عنه من أولاد، وجاء القانون تبعاً للتشريع الإسلامي، ببيان حقوق الطفل وتناول جميع ما يتعلق بحقوقه في مراحل حياته المختلفة، ومن هذه الحقوق حق النسب للطفل، الذي يعد ضامناً لنشأة الطفل نشأة كريمة.

والنسب قد يكون صحيحاً مترتبا على زواج صحيح، وقد يكون غير صحيح لكونه مترتباً على علاقات جنسية بين رجل وإمرأة خارج العلاقة الزوجية الصحيحة، وبما أن المفهوم الذي تأخذ به التشريعات للنسب يختلف بحسب إختلاف نظرة كل جماعة إليه، لذا فإن القوانين تتنازع في حكمه مما يتطلب تسليط الضوء على أسس تحديد القانون الذي يحكم التنازع المتولد من النسب الصحيح والنسب غير الصحيح.

2. أهمية البحث:

إن قضية إثبات النسب من القضايا المهمة والمعاصرة، لا سيما اثبات النسب للأطفال النساء الإيزيديات المولودين إثر الإغتصاب أو السبي من قبل عناصر داعش، مما جعلني أركز على خطورة هذه المشاكل ومدى مساسها بالمجتمع وعمق الترابط الأسري، وقد اخترت هذا الموضوع للوقوف على حقيقة هذه المشكلة وتقييم الخطوات القانونية والقضائية في سبيل معالجة هذه الإشكالية الحقيقية، وهذا البحث محاولة لتشخيص المسألة وبيان المراحل التي توصل إليها القانون والوقوف على ما يمكن القيام به للوصول إلى حل أمثل لهذه المشكلة وانهاء معانات هذه الشريحة من المجتمع.

3. مشكلة البحث:

شهدت المنطقة مؤخرا الإضطرابات والمواجهات المسلحة بين التنظيمات المسلحة من جهة والسلطات السورية والعراقية من جهة أخرى، ومن أهم آثار تلك لأحداث إنتشار ظاهرة الأطفال مجهولي النسب التي ظهرت في بعض الأسر من ضحايا الإيزيديات في حرب تنظيم داعش، التي كان لها الأثر البالغ على حياتهم وسببت لهم مشاكل حقيقية من جوانب عدة، تربوية، ونفسية، وإجتماعية، وقانونية، وما نتج عنها من تداعيات خطيرة على المجتمع بأسره.

4. أسئلة البحث:

كثيراً ما نسمع المعناة أطفال الناجيات الإيزيديات المولودين من عناصر التنظيم داعش، خاصة إشكالية إثبات نسبهم، ولكن قد يثار تساول حول هذه القضية، فما هو التنظيم داعش؟ ومن هم الإيزيديون؟ وما هو معاناه الأطفال الناجيات الإيزيديات؟ وكيف يمكن إثبات نسبهم وحصول الجنسة العراقية لهم؟

5. منهجية البحث:

للإجابة عن هذه التساؤلات والإشكالات التي سبق وان ذكرناها أعلاه، كان من المنطق وضروري إتباع منهج على إسلوب المقارنة بين القوانين العراقية مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وبيان وموقف الديانة

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

الإيزيدية حول موضوع بحثنا، وفي بعض الأحيان إعتمدنا على منهج تحليلي لفهم أبعاد النصوص القانونية والتنظيمية.

6. هيكلية البحث:

لأهمية هذا الموضوع ومقتضيات بحثنا قسمت البحث إلى مبحثين مسبوقين بمقدمة ومنتهياً بخاتمة، وقسمت المبحث الأول على مطلبين، في المطلب الأول بينت جرائم داعش ضد الإيزيديين وآثارها، أما المطلب الثاني فقد تضمن اشكالية اثبات النسب أطفال الناجيات الإيزيديات، وقسمت المبحث الثاني إلى ثلاثة مطالب، تناولت في المطلب الأول إثبات نسب الأطفال الإيزيديين المولودين إثر الإغتصاب، وفي المطلب الثاني بينت فيه اثبات نسب الأطفال الايزيديين المولودين إثر الإسترقاق وسبي النساء، أما المطلب الثالث فخصصته للكلام حول حصول الهوية والجنسية لأطفال الناجيات الإيزيديات على الجنسية والاحوال المدنية.

المبحث الأول: إثبات نسب المولودين من عناصر داعش والإيزيديات

إن مرحلة ما بعد تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)، تتطلب بالضرورة البحث في كيفية التعامل مع آثار الجرائم التي تم إرتكابها، إذ أكدت العديد من التقارير الدولية والداخلية فضلا عن الحقائق التي تم رصدها على أرض الواقع بأن هذا التنظيم قد إرتكب جملة من الجرائم التي تندرج تحت القانونين الدولي والداخلي. (حسين ومسلم، 2017: 97)

وقد إرتكب تنظيم داعش جرائم كثيرة تعد من الجرائم ضد الإنسانية، ومن أكثر هذه الجرائم بشاعة هي جريمة الإغتصاب والزواج القسري واسترقاق النساء في العراق وسوريا وهو ما يسميه تنظيم داعش بـ (النساء السبايا) وقد أطر داعش جريمته بغطاء ديني يبيح له إرتكاب هذه الجريمة التي تعرض لها الآلآف من النساء في العراق وبالدرجة الأولى النساء الايزيديات حيث قام هذا التنظيم بفتح أسواق بيع وشراء السبايا واستغلالهن جنسياً. (الفهداوي ومحمد، بدون: 615)

وفي الوقت الذي شهدنا فيه إنهيار تنظيم داعش بدأت تتكشف الآثار والأبعاد القانونية والدينية والإجتماعية، لممارسات وجرائم تنظيم داعش التي تتطلب دراستها والبحث عن كيفية حصول الشرائح المتضررة، لاسيما الأطفال على حقوقهم المشروعة التي يكفلها الشريعة والقانون لكل إنسان بغض النظر عن دينه وجنسه، ومن بينها كيفية حصول اطفال الناجيات الإيزيديات على حقهم في الجنسية وإثبات نسبهم، وبيان موقف المجتمع الإيزيدي حول هذه القضية.

ومن هذا المنطلق وكجزء من المساهمة الأكاديمية والبحثية نرى من المناسب أن يكون للبحث القانوني دوره في الكشف عن هذه الجرائم وبيان آثارها، وبيان كيفية حل هذه الإشكالية أو المعانات التي تترتب عليها.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

المطلب الأول: جرائم داعش ضد الإيزيديين وآثارها

شنّ تنظيم داعش هجمات على الإيزيدين في عدد من المدن ومن بينها منطقة سنجار ذات الأغلبية الإيزيدية، والتي تقع في منطقة متنازع عليها في العراق بين الحكومة المركزية وحكومة إقليم كردستان/ العراق.
وقد إستهدف تنظيم داعش المجتمع الايزيدي بجرائم مختلفة إذ تعرض الرجال والنساء والأطفال الى إعتداءات جنسية وجسدية، من قتل أو سجن أو إختطاف.
وقام التنظيم بإجبار الرجال الإيزيديين على إعتناق الإسلام أو إعدامهم على الفور، وأرغموا عشرات الآلآف منهم على الفرار وخطفوا آلآف الفتيات والنساء كغنائم حرب، وقام ببيع آلاف النساء والفتيات الأسيرات في أسواق العبيد حيث استخدموهن كرقيق جنسي، وإن الفظائع التي لا نظير لها، والتي عالنتها الإيزيديات على يد تنظيم الدولة الإسلامية، ترقى إلى مصاف (الإبادة الجماعية). (مكغي، 2020: 2)
ومن أهم آثار الجرائم التي تم إرتكابها بحق الإيزيديات إنجاب الأطفال إثر الإغتصاب والإسترقاق أو العنف الجنسي، ونتجت منها ولادة أطفال مولودين من آباء لتنظيم داعش وأمهات إيزيديات ناجيات يعانون كثيراً من المعانات والإشكالات عن حقوقهم ومصيرهم.

الفرع الأول: معلومات أساسية عن تنظيم داعش والطائفة الإيزيدية

أعرض في هذا المطلب معلومات أساسية عن تنظيم داعش والإيزيديين، لذا سأذكر معلومات أساسية عن تنظيم داعش (أولاً)، ومعلومات أساسية عن الطائفة الإيزيدية (ثانياً).

أولاً: معلومات أساسية عن تنظيم داعش

الدولة الإسلامية في العراق والشام الإسم الكامل للتنظيم هو الذي تم إختصاره بجمع الأحرف الأولى من الكلمات لتصبح (داعش)، وهي عبارة عن جماعات جهادية ميليشياوية، نشطت في العراق وسوريا.
تعود قصة تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) إلى تاريخ الإحتلال الأمريكي للعراق في عام 2003، حيث بدأت جذور داعش مع جهادي أردني يدعى (أبو مصعب الزرقاوي)، حيث أطلق الزرقاوي حركة راديكالية في جميع أرجاء العراق تهدف إلى مقاومة الاحتلال الأمريكي وشن هجمات عليه والتحريض على نشوب حرب طائفية بين السنة والشيعة. (مركز التعاون الدولي، 2021: 8)
وانفصلت هذه الجماعة (داعش) بالأصل عن تنظيم القاعدة، حيث انشأ أبو مصعب الزرقاوي (جماعة التوحيد والجهاد) في العام 2003، والتي اصبحت فيما بعد تنظيم القاعدة في بلاد الرافدين بعد انضمام تلك الجماعة الارهابية[2] الى تنظيم القاعدة في العام2004، وفي العام 2006 نصب الزرقاوي نفسه

(2) لا يوجد تعريف موحد لإرهاب، وقد عرفه قانون مكافحة الإرهاب العراقي رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٥ في المادة (١) بأنه "كل فعل إجرامي يقوم به فرد أو جماعة منظمة إستهدف فرداً أو مجموعة أفراد أو جماعات أو مؤسسات رسمية أو غير رسمية أوقع الإضرار بالممتلكات العامة أو الخاصة بغية الإخلال بالوضع الأمني أو الإستقرار والوحدة الوطنية أو إدخال الرعب والخوف والفزع بين الناس أو إثارة الفوضى تحقيقاً لغايات إرهابية".

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

امير لذلك التنظيم وبدأ بتطبيق الشريعة الاسلامية بصورة متطرفة على أجزاء من العراق، لحين مقتله في صيف 2006 في غارة جوية شنتها الولايات المتحدة الأمريكية.

ضعف على اثرها التنظيم وتحول فيما بعد الى تنظيم (دولة العراق الإسلامية)، في العام 2010 بدأ هذا التنظيم ينشط في المناطق الشمالية والغربية من العراق تحت قيادة المدعو (أبو بكر البغدادي)، وبدأ بإستقطاب المقاتلين العرب والأجانب وتركزت عملياته الإرهابية على مهاجمة الجهات الحكومية والمدنية في العراق عن طريق الهجمات الإنتحارية، ثم وسع التنظيم نشاطه الإرهابي إلى سوريا.(حسين ومسلم، 2017: 98)

وفي عام (2011) أرسل ابوبكر البغدادي (دولة العراق الإسلامية) عبر الحدود إلى سوريا لإستغلال الفراغ الأمني المتزايد الناتج عن ردود فعل الحكومة السورية تجاه حركة الإحتجاج المتنامية في جميع أنحاء البلاد، فضلاً عن تطور حالة المعارضة.

ومع إنهيار الأوضاع السياسية والإجتماعية في العراق مرة أخرى في عام 2013، لا سيما في الشمال، إتخذت (دولة العراق الإسلامية) خطوة سياسية غير متوقعة عندما أعلنت سيطرتها على مناطق شاسعة في كل من العراق وسوريا، معلنة أن جبهة النصرة كانت مجرد إمتداد لدولة العراق الإسلامية ويجب أن تندرج تحت إمرتها لإنشاء منظمة أكبر. غير أن زعيم جبهة النصرة (أبو محمد الجولاني) رفض هذه الحجة وأفصح علانية لأول مرة عن ولائه لتنظيم القاعدة، ومع تنامي هيبة (دولة العراق الإسلامية) وقوتها على جانبي الحدود، إجتذبت مجندين سوريين وعراقيين، مما دفع البغدادي إلى إعادة تسمية التنظيم، فأطلق عليه إسم الدولة الإسلامية في العراق وسوريا في (نيسان /2013) ثم تم تبسيطه ليسمى (الدولة الإسلامية في العراق والشام). (مركز التعاون الدولي، 2021: 8)

ثانياً: معلومات أساسية عن الطائفة الإيزيدية

مع أن الباحثين في الشأن الإيزيدي يختلفون في كثير من المسائل المتعلقة بهذه الديانة، إلا إنهم يتفقون جميعاً على حقيقة واحدة وهي ان هذه الديانة يكتنفها الكثير من الغموض والتعقيد.

وهذا الغموض والتعقيد يعود لعدة أسباب ومن أبرزها هو عدم وجود مصدر دينى واحد يمكن الوثوق به والإستناد اليه في بيان المسائل والأحكام المتعلقة بهذه الطائفة، نظراً لأنهم يحرمون كتابة كتبهم المقدسة، خوفا من إطلاع غيرهم عليها، ويعتمدون في حفظ تعاليم شرائعهم على مايعرف بعلم الصدر أي الحفظ عن ظهر قلب، وسبب اخر هو انغلاق اتباع الطائفة على أنفسهم وعدم إختلاطهم بغيرهم من الديانات الأخرى، كما إنهم لا يقبلون لأحد أن يخرج من دينهم ولا يقبلون لأحد ان يدخل فيه أيضاً. (صالح، 2015: 8)

ولهذه الأسباب وغيرها إختلف الباحثون حول أصل تسميتهم على عدة آراء، يرى الباحثين أن سبب تسمية هذه الطائفة بـ (اليزيدية) إنما يعود إلى نسبتهم إلى الخليفة الأموي (يزيد بن معاوية)، بمعنى أنهم كانوا مسلمين في يوم من الأيام، إلا انهم ابتعدوا عن الإسلام شيئا فشيئا إلى أن صاروا طائفة مستقلة عن الإسلام. (الحسني، 1951: 4)

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

وهناك العديد من الباحثين الذين تناولوا الشأن (الإيزيدي)، قد تطرقوا الى البحث في تسمية (الديانة الإيزيدية) بهذا الإسم، وقد اكتشف مؤخراً بأن كلمة (إيزيدي) مكتوبة بالخط المسماري وهي تعني (الروح الخيرة)، والذين يسرون على الطريق الصحيح، وهناك رأي آخر يقول بأن كلمة (إيزيدي) مشتقة من كلمة (إيزي) (ئيزي) وتعني الخالق و(الإيزيدي) يصبح عبد الخالق. (أوسمان وصديق، 2019: 24)

1. تعريف الطائفة الإيزيدية

الإيزيديون أو اليزيديون هم مجموعة عرقية ودينية في العراق وسوريا، يعيش أغلبهم قرب الموصل ومنطقة جبال سنجار في المناطق المتنازع عليها في العراق، كما تعيش مجموعات أصغر منهم في تركيا وسوريا وجورجيا وأرمينيا، ينتمون أغلبهم عرقيًا إلى أصل كردي وبعضهم عرب، وهم متأثرون بمحيطهم المتنوع من ثقافات عربية وآشورية وسريانية.

ويرى الايزيديون أن شعبهم ودينهم قد وجدا منذ وجود آدم وحواء على الأرض ويرى باحثوهم أن ديانتهم قد انبثقت عن الديانة البابلية القديمة في بلاد ما بين النهرين. (جيجو، 2010)

2. الافكار والمعتقدات الإيزيديين

تميزت الديانة الايزيدية عن غيرها من الأديان بأفكار ومتعقدات دينية خاصة، ويمكننا أن نلخص معتقداتهم بما يلي:

1. **إلههم:** يعتقد الإيزيديون بالله الأزلي، وهو الواحد القهار خالق العرش والسموات، خالق الشمس والقمر، وخالق الدنيا والاخرة والانبياء، وكل القديسيين، وهو الذي فرق الاديان، جالس على عرشه من بدء تكوين العالم والى الدهر الداهرين، كما يعتقدون أن الله خلق من نوره سبعة ملائكة، ثم خلق صورة للسماوات السبع، والارضين السبع، وخلق الفكر الذي صور به الإنسان والطيور، والوحوش. (الحسني، 1951: 26)

ويعتقدون أن كبير (رئيس) هؤلاء الملائكة السبعة هو (طاووس ملك)، وتذكر الميثولوجيا اليزيدية أن الله قد أمر كل الملائكة بأن يسجدوا لآدم، فقد كان الله قد أخذ عهداً من الملائكة السبعة بأن لا يسجدوا لغيره، فسجدوا كلهم إلا طاووس ملك، وعندما سأله الله لماذا لم تكن من الساجدين؟ قال:عندما خلقتنا أمرتنا يا ربنا أن لا نسجد إلا لك، وأنا لم ولن أسجد لغير وجهك الكريم يا رب، هنا فاز طاووس ملك بالإمتحان وقد كافئه الله بجعله أقرب المخلوقات إليه وأناط به حكم الكون.

2. **فضلهم:** يعتقدون انهم أفضل من سائر بني البشر، ولذلك لا يتزاوجون مع غيرهم، ولا يقبلون في دينهم أحدا الا من كان إيزيديا بالدم. (صالح، 2015: 23)
3. **شهاداتهم:** فشهادتهم هي "أشهد واحد الله، سلطان يزيد حبيب الله"، ومعناه: أشهد ان الله هو الواحد الأحد، وطاووس الملائكة حقا حبيب الله.
4. **كتبهم:** لديهم كتابان، أحدهما (كتاب الجلوة) والثاني (مصحف رش)، وفيهما تعاليم الديانة من تقاليدهم وطقوسهم ومعتقداتهم. (باشا،2014: 11)

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

5. **زكاتهم:** تجمع بواسطة الطاووس ويقوم بذلك القوالون وتجبى الى رئاسة الطائفة.(الجهني، 1996: 377)
6. **صلاتهم:** لدى الإيزيدية صلاة خاصة، وهي عبارة عن دعاء، ولهم صلاتان مشهورتان، صلاة السنوية وهي صلاة تؤدي في أول شهر شعبان، وصلاة يومية وهي ثلاث صلوات المفروض ان تؤدي في كل يوم، وأوقاتها شروق الشمس، وعند الغروب، والفجر قبل الشروق، وقبلتهم هي الشمس. (الخيون، 2016: 176/1)
7. **تناسخ الأرواح:** يؤمنون بتناسخ الأرواح بعد الموت، ويعني إنتقال الروح من جسد المتوفى إلى جسد آخر حديث الولادة، ويعتقد الإيزيديون أن الروح أزلية لا تموت ولا تتلاشي وإنما تنتقل بين الأجيال المتعاقبة. (صالح، 2015: 30)
8. **أعيادهم:** لهم أعياد خاصة كعيد رأس السنة الميلادية، وعيد الفطر، وعيد المربعانية، وعيد القربان، وعيد الجماعة، وعيد خضر الياس، وعيد بلندة، وعيد يزيد. (الخيون، 2016: 176/1)
9. **حجهم:** للإيزيدية كعبة يحجون اليها، في مواسم خاصة، وهو فرض على كل إيزيدي، حيث يقفون يوم (العاشر) من (ذي الحجة) من كل عام في لالش بالعراق. (ظاهر، 2010: 171)
ويعتبر معبد لالش عند الإيزيديين المعبد المقدس بمثابة الكعبة في المكة المكرمة عند المسلمين، ويقع معبد لالش ضمن محافظة نينوى، قضاء شيخان ويبعد عن مدينة دهوك 45 كم، وقدسية المعبد نابعة من وجود قبر الشيخ (عدي بن مسافر)، ومزارات لاولياء اخرين للديانة الايزيدية، ولهذا تجري عندها مراسيم وطقوس وأعياد الإيزيدية. (أوسمان و صديق، 2019: 25)
10. **صومهم:** الصوم عندهم على قسمين: صوم العامة وهو (صوم يزيد) ومدته ثلاثة أيام فقط، ويكون في أول ثلاثاء، وأربعاء، والخميس الأول من شهر كانون الأول. وصوم الخاصة: وهو عبارة عن ثمانين يوماً يصومها رجال الدين. (الخيون، 2016: 176/1)
11. **زواجهم:** يحرم الزواج بين الطبقات، حيث لا يجوز أن يتزوج شخص من طبقة المريد من إمراة من طبقة الشيخ والعكس، كما يحرم زواج الايزيدية من أجنبي، لكي لا يختلط الدم ويضيع النسل والنسب. (الحسني، 1951: 64)، ويجوز للإيزيدي أن يعدد في الزواج الى ست زوجات. (الجهني، 1996: 374)

12. الإبادة والفرمانات ضد الإيزيديين

تعتبر الديانة الإيزيدية من أقدم الديانات الباقية الى يومنا هذا في منطقة الحضارات في الشرق أي العتقدات السومرية والبابلية، إذن الإيزيديون من سكان منطقة الشرق الأصليين، ولكن الإختلاف الديني والأيديولوجي مع السلطات التي حكمت الشرق منذ بداية العهد الإسلامي وحتى تأسيس الحكومات الحديثة القومية كان السبب الرئيس لشن حملات لإبادتهم، بأنهم تعرضوا الى 72 فرمانا (حملة إبادة)، ويبدوا ان القصد من هذا المصطلح (فرمان) يدل على القرار الرسمي الذي يصدر من قبل السلاطين العثمانيين. (أوسمان و صديق، 2019: 25)

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

حملة تنظيم داعش: أما المحنة الكبرى فهي التي المت بهم اثر سقوط الموصل في حزيران ٢٠١٤ بيد مقاتلي تنظيم داعش الارهابي، حيث تعرضت المدن الايزيدية وبالأخص سنجار لهجوم من قبل عناصر التنظيم، (الخيون، 2016: 176/1)، وتم قتل عدد كبير من الإيزيديين واسر آخرين، بعد فرار مايقارب الالف الى جبل سنجار الحصين للتخلص من داعش، وكل هذه التداعيات والاحداث المتصارعة من قبل المتطرفين ضد الايزيدية لغرض إبادتهم، التي ادت الى تدمير منطقة سنجار بكاملها والاعتداء على الشرف الايزيدي، وبيع النساء والبنات كغنائم حرب، إضافة الى قتل الآف من الابرياء وتطويق الاخرين في جبل سنجار (شنكال) لإبادتهم، وهذا كان بمثابة الفرمان (73) ضد الايزيدين. (أوسمان و صديق، 2019: 23) ويأتي بيان هذه الحملة الهجمية في المطلب التالي بشي من التفصيل.

الفرع الثاني: هجوم تنظيم داعش على سنجار

وسع تنظيم داعش خلال العام 2013 نطاق عملياته في كل انحاء العراق، وفي أواخر نيسان 2014 وسع داعش سيطرته على محافظة الانبار، وفي أوائل شهر حزيران 2014 كان تنظيم داعش يهاجم مناطق في صلاح الدين وديالى.

وسيطر على محافظة نينوى بعد انسحاب القوات الأمنية العراقية من مدن المحافظة. (مكتب مفوض الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان -العراق، 2003 :6)، وإثر سقوط محافظة نينوى بيد تنظيم داعش، تعرضت المدن الايزيدية وعلى رأسها سنجار لهجوم من قبل عناصر التنظيم.

حيث بدأ القصف المدفعي على المجمعات السكنية الواقعة جنوب مدينة سنجار في ليلة 2-8/3 /2014، واستمرت الاشتباكات الى الساعة (السابعة) صباحاً، ولكن تراجعت قوات داعش بعد فشلها في الهجوم الأول، وفي الهجوم الثاني وبعد تعزيز قواتهم بالآليات المدرعة وانسحبت قوات بيشمركة المدافعة عن القرى والمجمعات، وأدى ذلك الى حدوث فوضى في صفوف المدافعين من العشائر الإيزيدية وهروب العوائل إلى سفوح الجبل ولقصر الفترة الزمنية ووصول قوات داعش إلى الخطوط الأمامية للمجمعات السكنية.

ولعدم تمكن جميع العوائل التلخص من أيديهم فقد وقع الآف الأسرى من النساء والاطفال والعجزة في قبضة داعش، وبذلك بدأت الكارثة الإنسانية في سنجار، حيث تم قتل عدد كبير من الرجال وتم اسر الآف النساء والبنات في المجمعات الخمسة (تل بنات، تل قصب، تلعزير، كرزرك، سيبا شيخ خدر) في قضاء سنجار.

وقد حصل ذلك في المرحلة الاولى من سيطرتهم على تلك المجمعات صباح يوم 2014/8/3 أي في اليوم الأول من بدء حملة الإبادة على قضاء سنجار بأكملها.

وبخصوص مدينة سنجار وبعد دخول عصابات داعش قاموا بقتل جماعي ضد من تبقى فيها من الإيزيدية وأسر نسائهم، والسيطرة على ممتلكات الناس وهدم بيوتهم في سنجار حيث لم يسمع ولم يشهد العصر الحديث جرائم من هذا النوع وتم تدمير المدينة بكاملها واصبحت مدينة اشباح تدور فيها المعارك. (أوسمان و صديق، 2019: 33)

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

وحسب إحصائية لدائرة شؤون الإيزيديين بديوان أوقاف الديانات المسيحية والإيزيدية والصابئة والمندانية، في كتابه الى وزارة الخارجية/ دائرة حقوق الانسان، الصادر بتاريخ (2018/6/5)، كشفت عن عدد ضحايا من الايزيديين الذين تم قتلهم واختطافهم عند سيطرة التنظيم على قضاء سنجار في 3/8/ 2014، وكان عدد النازحين (360000)، وعدد المخطوفين (6417)، وعدد القتلى (1296)، وعدد لأيتام (2745) يتيماً. والعدد الكلي لناجين والناجيات (3300)، منهم النساء (1150)، الرجال (337) وعدد الاطفال الإناث الناجيات (946) ناجية، وعدد الأطفال الذكور الناجين (867) ناجي، والعدد الكلي للباقين في قبضتهم (3117) منهم الإناث (1452)، الذكور (1665).

المطلب الثاني: إشكالية اثبات النسب أطفال الناجيات الإيزيديات

تأتي الحرب دوماً بتبعات كثيرة وعواقب وخيمة على المجتمع، ومن تبعات حرب داعش إرتفاع نسبة الأطفال مجهولي النسب في العراق، وخاصة في محافظة نينوى ومن بينها قضاء سنجار التي شهدت حربا لتحريرها من تنظيم داعش.

بعد الإعلان عن إسقاط تنظيم داعش في العراق[3]، واجهت الحكومة العراقية العديد من المشاكل المعقدة، ومن بين هذه المشاكل هي كيفية التعامل مع الاطفال الذين ولدوا في فترة حكم تنظيم داعش في المناطق التي كان يسيطر عليها، حيث إرتكب تنظيم منذ العام 2014 المئات من عمليات الاغتصاب والاسترقاق والتعذيب والقتل والتحرش والبيع بمزادات العبيد وزواج القاصرات والأطفال وبالأخص ضد السيدات والفتيات من الأقليات الدينية، لا سيما في مدينة سنجار.

ومن أهم آثار حرب داعش في العراق هي إنجاب الأطفال الذين ولدوا فترة حكم التنظيم داعش في المناطق التي كان يسطر عليها في محافظة نينوى وخاصة في قضاء سنجار إثر اغتصاب أو زواج قسري أو سبايا لدى تنظيم داعش، واثمر عن اطفال مجهولي النسب، ويواجه إشكالية اثبات نسبهم من جهة الأب وإشكالية ربط هؤلاء الأطفال بآبائهم.

يواجه الأطفال الذين ولدوا للناجيات الإيزيديات عبر الاعتداءات الجنسية والإغتصاب والزواج القسري والسبايا خلال أسرهن لدى تنظيم داعش، مستقبلًا سيكتشفون خلاله حقائق قاسية بشأن الظروف المأساوية التي أحاطت بمجيئهم إلى هذا العالم، وفي ظل الصدمة التي لا تزال أمهاتهن تعانيها، يخضع العديد منهم لإرث الإبادة الجماعية، وأحد تجليات ذلك مازق التوثيق المدني لأوراقهم الثبوتية دون هوية أو بطاقة شخصية تثبت نسبها من جهة الأب، ومشاكل قانونية تتعلق بإثبات زواج وقع دون عقود مثبتة، وأثمر عنه أطفال مجهولي النسب، إذ أنهم محاصرون ما بين مخاطر إنعدام الجنسية وإشكاية إثبات نسبهم نتيجة إشكالية ربط هؤلاء الأطفال بآبائهم مقترفي الجرائم. (الفهداوي و محمد، بدون: 615)

(3) أعلن رئيس الوزراء العراقي السابق (حيدر العبادي) بتاريخ 2017/12/10 النصر على تنظيم داعش في الموصل بعد قبضة التنظيم منذ ثلاث سنوات.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

وهناك إشكالية أخرى لاثبات النسب الاطفال الناجيات الايزيديات وهي القوانين، بحسب القوانين العراقية عندما يكون الأب غائباً أو مجهول الهوية، يشار الى الطفل على أنه مجهول النسب، وفي مثل هذه الحالات تنص أحكام القانون على اعتبار الطفل مواطنا عراقياً مسلم الديانة.

استناداً من الفقرة (2) من المادة (32) من قانون الأحوال المدنية العراقية رقم (65) لسنة 1972المعدل، التى نصت على أنه (يعتبر اللقيط مسلماً عراقياً ما لم يثبت العكس)، ان أطفال الأمهات الإيزيديات والآباء الدواعش سيسجلون على انهم مسلمون، إذ يشدد القانون على ان الأب يمنح ديانته للإبن مهما كانت ديانة الأم، وحتى الطفل مجهول النسب الأبوي تعتبره الدولة مسلماً ولو كانت أمه على غير هذه الديانة.

ولذلك يسجل الطفل على ديانة الأب حتى ولو كان مجهول النسب ولا يسجل بإسم الأم. والمشكلة عندما يكون الطفل من نسب مجهول يصبح مسلماً وبهذه الطريقة الأم أيضاً تسجل مسلمة، وتسجيل الطفل على اسم الأب المسلم داخل الدين الإيزيدي غير مقبول والأغلبية يرفضون هذا الأمر.

المبحث الثاني: اثبات نسب أطفال الناجيات الإيزيديات

يعد النسب من أهم الحقوق واشدها تاثيراً في شخصية الطفل ومسقبله، والنسب يحقق مصلحة للمجتمع فهو من الروابط الوثيقية التي تربط الشخص بأسرته وقبيلته وعشيرته، اذ انه مما لاشك فيه ان ثبوت النسب للطفل يعزز ثقته بنفسه وينأي بروحه عن مشاعر المهانة والضياع. (خلادي،2013: 23)

ان ثبوت النسب الطفل من أمه ثابت في كل حالات الولادة شرعية كانت أو غير شرعية (أي في حالة وجود العقد الزواج أو دون عقد الزواج)، أما ثبوت نسب الطفل من أبيه، يبنى على وجود عقد زواج وملحقاته، و ينسب الولد إلى ابيه متى كان الزواج صحيحا وتوافرت فيه الشروط المعتبرة في هذه الحالة، كما يثبت النسب أيضا بما ألحق به الفراش الصحيح أو الزواج الفاسد او الوطء بشبهة.

وعقد الزواج الباطل لا يترتب عليه أي أثر من آثار العقد الصحيح، فلا يترتب عليه شيء من آثار الزواج، ولو بعد الدخول، ويعتبر في منزلة العدم، فلا يثبت به النسب من الأب، ويثبت به نسب الطفل من أمه فقط. (الزحيلي، 2010: 60/8)

المطلب الأول: إثبات نسب الأطفال الإيزيديين المولودين إثر إغتصاب

من احدى الجرائم التي ارتكب من قبل عصابات داعش ضد نساء وفتيات الطائفة الايزيدية هي الإغتصاب، ومن نتائج هذا الاجرائم هى انجاب الاطفال التي تعانى عن اشكالية إثبات نسبهم.

ولهذا سنتكلم عن اثبات الاطفال الناجيات الايزيديات الذين ولدوا عن طريق الاغتصاب، ولكن لابد لفهم حقيقة جريمة الاغتصاب وما ينتج عنها من آثار على ضحايا هذه الجريمة، نقوم بإعطاء بعض التعاريف التي تساعدنا على التقرب من حقيقة هذا الفعل وعواقبه على الضحية.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

الفرع الأول: تعريف الاغتصاب وحكمها

أولاً: تعريف الإغتصاب

تعددت تعريفات الإغتصاب وكان أغلبها: هي الإتصال الجنسي الذي يقع بين رجل وإمرأة عن طريق الإكراه أو القوة أو بالحيلة أو بالإرهاب في علاقة محرمة شرعاً.

وقصد بالإكراه: أي الإكراه الذي يقع من الرجل على المرأة لإرغام المراة على فعل الزنا، والاتصال الجنسي هو فعل الوقاع والوطء ويقصد بعلاقة محرمة شرعا أي يخرج من إغتصاب الزواج الشرعي.

وعليه فولد الاغتصاب هو الولد الناتج عن جريمة الاغتصاب اي الولد الناتج عن اتصال الرجل بالمراة اتصالا جنسيا دون رضا. (هاجر، بدون:338)

ثانياً: حكم الإغتصاب

الإغتصاب هو إكراه على الزنا، والزنا حرام وهي من الكبائر، قال الله تعالى ﴿**وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا**﴾ [سورة الإسراء: الآية 32].

وجه الدلالة: يقول تعالى ناهياً عباده عن الزنا وعن مقاربيته، وهو مخالطة أسبابه ودواعيه، والزنا ذنباً عضيماً وبئس طريقاً ومسلكاً. (إبن كثير، 2000: 1117).

ان جريمة الاغتصاب تعدل في الفقه الاسلامي بجريمة الزنا أو اللواط، مضافاً الى كل منهما إكراه الآخر على الإتصال الجنسي به أو الإتصال به دون إختيار حقيقي منه، والزنا تعني وطا محرما خاليا من النكاح أو شبهة. (اللحيدان، 2004: 23)

الفرع الثاني: حكم نسب ولد الإغتصاب في الفقه الإسلامي

لقد اثار نسب الولد غير الشرعي خلاف وجدل فقهي لدى الفقهاء القدامي والمعاصرين في اثبات نسبهم، والتميز بين نسب ولد الزنا وولد الاغتصاب.

وبما ان الاغتصاب لا يعد سبباً لثبوت النسب، فكان لابد ان نبحث عن اساس فقهي وقانوني يمكن الاحتكام اليه في اثبات نسب ولد الاغتصاب. (هاجر، بدون:328)

فقد اتفق الفقهاء على ان الولد الزنا يثبت نسبه من أمه التي ولدته، وذلك لان الامومة علاقة طبيعية بخلاف الابوة فهي علاقة شرعية فلا تثبت ابوة الزاني لمن تخلق من ماء زناه.

واتفقوا ايضا على عدم ثبوت نسب ولد الزنا من الزاني اذ كانت الزانية ذات زوج او في حال قيام الزوجية إذ إستلحقه، ودليل على ذلك القول رسول الله (صلى الله عليه وسلم) **"الولد للفراش وللعاهر الحجر"**(4)

أما اذا كانت المراة غير ذات زوج واستلحق الزاني ولد الزنا، ففي ثبوت نسبه خلاف بين الفقهاء ، فذهب جمهور الفقهاء من المالكية والحنفية والشافعية وبعض الحنابلة والظاهرية، إلى عدم ثبوت نسب ولد الزنا من الزاني وان إدعاه، ويثبت نسبه لأمه فقط. (إبن قدامة، بدون، 519/8)

(4) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، رقم الحديث (2218).

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

وقال شيخ إبن العثيمين: في مسألة إلحاق نسب الولد الى أمه، ويقول "يصح نسب الرجل الى أمه، وقد ذكر الله مثالا لذلك وهو عيسى ابن مريم، فعيسى إبن مريم ينسب الى أمه مريم. فكذلك هذا أيضاً ينسب الى أمه، قال تعالى﴿ **وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ**..﴾ [سورة البقرة: الآية ٨٧]. فلما نسب الى أمه صارت أمه بمنزلة الذكر. ولهذا قال تعالى: ﴿ **وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ**﴾ [سورة الانعام: الآية ٨٤]، الى أن قال : ﴿ **وَعِيسَى وَإِلْيَاسَ**﴾ [سورة الانعام: الآية 85]، فجعله من ذرية إبراهيم مع أنه ولد بنت". (إبن العثيمين، 2005، 6/ 47)

وقد اثارت هذه المسألة جدل فقهي حول نسب الاطفال الذين ولدوا نتيجة عمليات الإغتصاب، وتباينت الآراء في المسالة كالتالي:

الرأي الأول: فذهب جمهور الفقهاء من (الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة)، ان لا فرق شرعا بين ولد الإغتصاب وولد الزنا من حيث الأحكام الفقهية والاثار الشرعية فلا ينظر الى ولد الزنا من حيث هو ثمرة جريمة الزنا بل يراد بالزنا كل علاقة غير شرعية بين رجل وامراة بلا عقد زواج او شبهة سواء كان الزنا برضى الطرفين أو بإكراه أحدهما على ذلك. وعليه فنسب ولد الإغتصاب يأخذ حكم ولد الزنا، وقد قال جمهور الفقهاء ينسب ولد الزنا الى أمه، باعتباره ولد غير شرعي وهو ولد الزنا. (هاجر، بدون: 339).

وأن ولد الزنا إذا لم تكن أمه فراشاً، لا ينسب الى أبيه الزاني، وان الزاني لا يلحقه نسب الولد، وإن إستلحقه أو إعترف به، وان الولد ينسب في هذه الحال الى أمه. (إبن قدامة، بدون، 519/8). لقول رسول الله، (صلى الله عليه وسلم)**: الولد للفراش وللعاهر الحجر**[5]".

الرأي الثاني: يرى جواز الحاق ولد الاغتصاب بابيه المغتصب، ومثاله فتوى الشيخ (جاد الحق على جاد الحق) رئيس دار الافتاء المصرية سابقاً، وقد استدل بانه لا يوجد نص في كتاب ولا سنة ينهى عن الحاق ولد الاغتصاب بخلاف ولد الزنا، مع مراعاة ضوابط الاثبات، وعدم اغفال عقاب المغتصب ان لم يكن مكرهاً وفقا لقواعد تنفيذ الحدود، والمرأة في فعل الاغتصاب لا تعد زانية فهي لم تقم بهذا الفعل بارادتها ولم تسعى لإنجاب الولد فيه، بخلاف الزانية التي تقبل على الفاحشة وتعلم مايترتب عليها وولدها ان حملت فتتحمل المسؤلية وعاقبة فعلها وحدها. (هاجر، بدون:339)

الرأي الراجح : إن كانت مصلحة الطفل في نسبه إلى أبيه ينسب إلى أبيه، كأن يكون الأب حاضراً، وإن كانت مصلحة الطفل تقتضي أن ينسب إلى أمه ينسب اليها.

وكل ذلك لضمان رعاية الطفل وحفظ حقوقه وفي الحاق نسبه بأمه تحقيقاً لمصلحة الطفل أيضاً في توفير الحماية والتربيته المرجوة.

(5) سبق تخريجه في ص (11).

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

ولذلك تقتضي المصلحة ان ينسب اطفال الناجيات الايزيديات إلى أمهاتهم، من أجل الحاق النسبهم وتوفير الحقوق وحفظاً لهم من الضياع والتشرد.
أما بالنسبة لموقف المشرع العراقي عن إثبات نسب ولد الإغتصاب، فلم يشر قانون الأحوال الشخصية إلى نسب ولد الإغتصاب ونسب ولد الزنا، الذي نظم أحكام النسب ووسائل إثباته، ومع ذلك فان هذا القانون أحال كل ما لم يشر اليه من المسائل على الفقه الإسلامي(6). التي سبق بيان موقف الفقه الإسلامى في هذا الموضوع.

المطلب الثاني: اثبات نسب الأطفال الايزيديين المولودين إثر الإسترقاق وسبي النساء

السبي هو من أخذه المسلمون من نساء أهل الحرب، وفي هذا يقول ابو يعلى الفراء الحنبلي" ن الغنيمة تشمل على اربعة اقسام: اسرى ، وسبي، وارضين، واموال، فاما الاسرى فهم الرجال المقاتلون من الكفار اذا ظفر المسلمون باسرهم، وأما السبي فهم النساء والاطفال" (الحنبلي، 2000: 141)
إذن المقصود بالسبي هي النساء ممن يقعن في الاسر من الحرب، وهذا ما يتعلق في المقصود من كلمة (السبي).

الفرع الأول: سبي داعش للنساء الإيزيديات

أعادت (سبي داعش للإيزيديات) مشكلة السبي، وأثارت إدانات واسعة النطاق على الساحة العالمية بما في ذلك الساحة الإسلامية.
وجريمة داعش هذه وسواها من جرائمها لم تكن بشاعة الجريمة بحد ذاتها هي فقط ما استدعى ردة الفعل هذه، فالذريعة الذي تمت بها الجريمة هي بدورها أيضا ومرفوضة في عالمنا المعاصر بدرجة لا تقل عن مضمونها.
فجريمة داعش هي من حيث المضمون هو جريمة الإستعباد او العنف الجنسي، ولكن ما تميزت به داعش عن سواها من مقترفي هذا النوع من الجرائم هو قيامها بهذه الجريمة في إطار شرعي مبرر من وجهة نظرها، وتقديمها لها كتقليد إسلامي جهادي معترف به، كان وما يزال وسيبقى مقبولا ومعمولا به.
وقام تنظيم داعش في اكتوبر 2014 بنشر مقال تحت عنوان "إحياء الرق قبل قيام الساعة" على صفحات مجلة "دابق" التابعة لتنظيم داعش، التي تصدرها داعش باللغة الإنجليزية، اعتبرت أول تاكيد (رسمي) من داخل تنظيم داعش لصحة الشائعات حيال إعادة إحياء السبي، وطرحت داعش تبريرها الديني، وبين فيه الحكم الشرعي المتعلق بالتعامل مع الطائفة الايزيدية. (عامر ،2020: 7)

(6) وقد نصت المادة (2/1) من قانون الأحوال الشخصية على أنه" إذا لم يوجد نص التشريعي يمكن تطبيقه فيحكم بمقتضى مبادئ الشريعة الإسلامية الأكثر ملاءمة لنصوص هذا القانون".

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

الفرع الثاني: موقف الفقهاء المعاصرين من سبي داعش للنساء الإيزيديات

حول موقف الفقهاء من سبي داعش للنساء الإيزيديات، فقد جاء في فتوى (دار الإفتاء الأردنية/ مجلس الإفتاء والبحوث والدراسات الإسلامية)، في قرار رقم: (219) الصادرة بتاريخ 2015/10/29 حول حكم ما تفعله داعش من السبي:

"لم يأت الإسلام بالرق والسبي، بل كان الرق والسبي ظاهرة إجتماعية متفشية في الأمم الأولى لقرون متطاولة، فجاء الإسلام ليتعامل مع واقع صعب ومؤلم، فشرع الأحكام والأعمال التي تقضي على هذه الظاهرة بالتدريج، شيئا فشيئا كما هي حكمة الإسلام في أكثر تشريعاته، لتكون حلولا نافعة، وحاسمة لأصل الفساد ومصدره.

ولهذا جففت الشريعة الإسلامية منابع الرق، وحرمت الاعتداء على الأحرار، وخصصت في مصارف الزكاة ما يعين على إنجاز هذا المقصد العظيم، وجعلت من الأعمال الصالحة التي ينال بها المسلم رضوان الله تعالى، وتهون عليه الحساب يوم القيامة (فك رقبة)، قال تعالى: ﴿ **فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ ﴿١١﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ ﴿١٢﴾ فَكُّ رَقَبَةٍ ﴿١٣﴾**﴾، (سورة البلد: الآية 11-13)، ومكّن كل رقيق من تحرير نفسه بنفسه من خلال نظام "المكاتبة"، وهكذا في تشريعات كثيرة جدا يطول ذكرها نجح الإسلام من خلالها في محاربة هذه الظاهرة، والتدرج في إلغائها بتشريعات حكيمة ودقيقة.

وعليه فإن ما تقوم به عصابة داعش الإرهابية - من سبي وإسترقاق وبيع - غير جائز، ومناقض تماما لمقاصد الشريعة وأحكامها، خاصة وقد اتفقت المجتمعات والشعوب اليوم على إلغاء هذه الظاهرة، والالتزام بمحاربة جميع أشكالها، فالإسلام لم يأت بالرق والسبي، بل جاء بالعتق والحرية، ولا تكون العبودية المطلقة إلا لله سبحانه وتعالى، كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه "متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا". والله أعلم. (دار الإفتاء الأردنية، 2015)

وجاء في فتوى في دار الإفتاء المصرية في الفتوى رقم (3232) الصادرة بتاريخ 2015/11/5حول ما تفعله داعش: "أن ما يفعله تنظيم (داعش) الإرهابي وغيرهم، من اختطاف للنساء المسيحيات والإيزيديات والتسلط عليهن بدعوى سبيهن واسترقاقهن، إنما هو بيع للحرائر، وتقنين للإغتصاب، وإكراه على البغاء، ودعوة إلى الفاحشة، وحرابة وإفساد في الأرض، ونقض لذمة الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم، ولا يجوز أن ينسب ذلك إلى شريعة الإسلام السمحة بل ولا إلى أي شريعة من الشرائع السماوية التي حرمت هذه الكبائر الموبقات، وحاربت تلك الجرائم النكراء".

وأكدت الفتوى أن الإسلام لم يأمر بالرق قط، ولم يرد في القرآن نص على استرقاق الأسرى، وإنما نزل الوحي في وقت كان نظام الرق والاستعباد فيه سائدا في كل أنحاء العالم، وعرفا دوليا يأخذ به المحاربون جميعا، فكانت من حكمة الشرع الشريف أنه أذن للمسلمين في مبدأ المعاملة بالمثل، ولم يلغ الرق جملة واحدة، بل اختار أن يجفف منابعه وموارده حتى ينتهي هذا النظام كله مع الزمن، فجعل الحرية هي الأصل، وأمر بالإحسان إلى الأرقاء، ورغب في عتقهم أيما ترغيب". (دار الإفتاء المصرية، 2015)

وعقد رئيس إتحاد علماء الدين الإسلامي في كوردستان/العراق (الدكتور عبد الله سعيد) في 2015/11/17 مؤتمراً صحفيا من أجل الإعلان عن الفتوى التي أصدرتها كل من دار الإفتاء

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

المصرية ودائرة الإفتاء الأردنية وإتحاد علماء الدين الإسلامي في كوردستان/ العراق، الخاصة بجرائم تنظيم داعش، ولاسيما فيما يخص سبي النساء اليزيديات وبيعهن، وقال: فتاوى لمصر والأردن وكوردستان حول جرائم داعش سبي النساء نموذجاً، بسم الله الرحمن الرحيم:

"لا يخفى علينا جميعاً ما قامت به الفئة الضالة المنحرفة (داعش) وما ارتكبته من جرائم باسم الإسلام بحق الإنسانية، ومن تلك الجرائم (سبي النساء) حيث قام هذا التنظيم ببيع بنات ونساء المسيحيات والإيزيديات بثمن بخس دراهم معدودة على مرأى ومسمع من الناس، وكان لهذا العمل الإجرامي الأثر السيء في المجتمع الكوردستاني.

ونظراً للمكانة الكبيرة التي تحظى بها كل من دار الإفتاء المصرية ودار الإفتاء الأردنية في العالم الإسلامي، قمنا كإتحاد علماء الدين الإسلامي في كوردستان بجمع مجموعة من الأدلة الصريحة والوثائق الواضحة لما قام به إرهابيوا داعش من بيع وإغتصاب وإسترقاق هؤلاء الضحايا، وتباحثنا الموضوع مع كلا الجانبين من دار الإفتاء المصرية ودار الإفتاء الأردنية وذلك من أجل إصدار (فتوى) تبين تجريم وتحريم السبي وإسترقاق النساء، لكي تكون الفتوى بمثابة وثيقة تأريخية تدون من قبل هاتين المؤسستين العريقتين ويكون العالم الإسلامي كله على بصيرة لما حدث لهؤلاء الضحايا من جرائم بإسم الإسلام، وكذلك يكون الجيل القادم على إدراك كامل بما قامت به هذه الفئة المنحرفة من جرائم ضد الإيزيديين والمسيحين بإسم الإسلام والإسلام بريء من هذه التصرفات اللإنسانية.

فأصدر كل من دار الإفتاء المصرية ودار الإفتاء الأردنية فتويين منفصلتين حيث يؤكد كلا الجانبين على أن: الإسلام لم يأت بالرق والسبي، بل جاء بالعتق والحرية، ولا تكون العبودية المطلقة إلا لله سبحانه وتعالى، بل كان الرق والسبي ظاهرة اجتماعية متفشية في الأمم الأولى لقرون متطاولة، فجاء الإسلام ليتعامل مع واقع صعب ومؤلم، فشرَّع الأحكام والأعمال التي تقضي على هذه الظاهرة بالتدريج، شيئا فشيئا كما هي حكمة الإسلام في أكثر تشريعاته، لتكون حلولا نافعة، وحاسمة لأصل الفساد ومصدرها، وما قام به هؤلاء الإرهابيون من سبي واسترقاق للنساء الإيزيديات والمسيحيات ولا سيما الإيزيديات إنما هو بيع للحرائر وتقنين للإغتصاب وإكراه على البغاء وحرابة وإفساد في الأرض، ونقض لذمة الله تعالى ورسوله (صلى الله عليه وسلم)، وكلها من كبائر الذنوب، وموبقات الإثم، وعظائم الجرائم، التي توعد الله فاعليها بالعذاب الشديد والعقاب الأليم، ولا شأن للإسلام بهذه الأفعال الإجرامية في شيء، ومناقض تماما لمقاصد الشريعة وأحكامها.

لذا نحن كإتحاد علماء الدين الإسلامي في كوردستان نثمن هذه الخطوة المباركة، ونشد على جهود دار الإفتاء المصرية ودار الإفتاء الأردنية المستمرة لمكافحة الفكر التكفيري، كما ونتمنى أن تكون جهودهم وكذلك جهود كافة المؤسسات الدينية في العالم الإسلامي مستمرة في مكافحة هذا الفكر التكفيري المنحرف". (إتحاد علماء الدين الإسلامي في كوردستان/العراق، 2015).

الفرع الثالث: إثبات النسب لأطفال المولودين إثر سبي النساء الايزيديات

إنّ الجرائم التي قام بها داعش تجاه النساء الإيزيديات، تظهر حجم المأساة التي تعرضت لها النساء الايزيديات من عنف جنسي وجسماني منظم وممنهج قام به تنظيم داعش وتسبب بآثار نفسية واجتماعية

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

يصعب استيعابها، هذا بالأضافة إلى جرائم الاغتصاب والاستغلال الجنسي للقاصرات وهو أمر ترفضه جميع الشرائع السماوية والقوانين الوطنية والدولية ويتنافى مع مبادئ حقوق الإنسان[7]. (الفهداوي و محمد، بدون: 623)

ومن آثار جرائم داعش بحق النساء الإيزيديات من سبيتهن وبيعهن بأسواق الرقيق وإستحداث فكرة نكاح الجهاد، إنتجت جيلاً من الأطفال مجهولي النسب والهوية والجنسية.

وهذه إشكالية بحاجة الى حل فقهي وقانوني وللوصول الى إثبات نسب هؤلاء الأطفال يمكن الإستفادة من الفتاوى المعاصرة حول سبي النساء الايزيديات، وإستناداً على كل من الفتوى في دار الإفتاء المصرية ودائرة الإفتاء في المملكة الأردنية واتحاد علماء الدين الإسلامي في كوردستان حول جرائم وسبي النساء الإيزديات وإسترقاقهم من قبل تنظيم داعش، وذهبوا بأن "ما قام به تنظيم داعش من سبي وإسترقاق للنساء الإيزيديات إنَّما هو بيع للحرائر وتقنين للإغتصاب وإكراه على البغاء وحرابة وإفساد في الأرض".

وبهذا يمكن القول بأن نسب الأطفال المولودين إثر السبايا النساء الإيزيديات وإسرقاهقهم بمثابة ولد الإغتصاب (فى حكم ولد الزنا)، والذي سبقت الإشارة ان الراجح في الآراء الفقهاء إن كانت مصلحة الطفل في نسبته الى ابيه ينسب إلى أبيه، وإن كانت مصلحة الطفل تقتضي ان ينسب الى أمه ينسب اليها. والمصلحة تقتضي ان ينسب اطفال الناجيات الايزيديات الى أمهاتهم، من أجل الحاق نسبهم وضمان رعاية الطفل وحفظ حقوقه وفي الحاق نسبهم بأمهاتهم تحقيقاً لمصلحة الطفل ايضاً في توفير الحماية والتربيته وحفظاً من الضياع والتشرد.

أما بانسبة لموقف المشرع العراقي عن إثبات نسب أطفال السبايا النساء، فلم يشر قانون الأحوال الشخصية العراقي رقم (188) لسنة المعدل 1959إلى نسب ولد السبايا أو الإسترقاق النساء، ومع ذلك فإن هذا القانون أحال كل ما لم يشر اليه من المسائل على الفقه الإسلامي وفق المادة (الأولى/2)، التي سبق بيان موقف الفقه الإسلامى في هذا الموضوع.

الفرع الرابع: موقف المجلس الروحاني الإيزيدي حول إثبات نسب أطفال النساء الإيزيديات

تواجه النساء الإيزيديات اللواتي تعرضن للإغتصاب على يد عناصر داعش وأنجبن اطفالاً منهم، نتيجة لذلك تعرضن للنبذ من قبل المجتمع الايزيدي الذي رفض استقبالهن مع أطفالهن، لذا لم تتمكن النساء اللواتي قررن الاحتفاظ بأطفالهن من العودة الى كنف أهاليهن، بعد أن حررن من قبضة داعش يسعين للعودة إلى ديارهن، ويعود سبب ذلك إلى عدم قبول الإيزيديين للأطفال المولودين من آباء خارجين عن طائفتهم في مجتمعهم، فيما يتم ايواء البعض منهن من قبل المنظمات لحين ايجاد حل للمعضلة. (حسين، 2019)

(7) تنص المادة (3) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948على أنه:" لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه"، أما في المادة (4) منه فتنص على أنه: "لا يجوز إسترقاق أو إستعباد أي شخص ويحضر الإسترقاق وتجارة الرقيق بكافة أوضاعهما".

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

وكان المجلس الروحاني الإيزيدي الأعلى أعلن قراراً في 2019 /4/24 بإستقبال كافة الناجيات من قبضة داعش مع أطفالهن، حسب كتاب موقع من قبل حازم تحسين بك، الوكيل السابق للأمير ورئيس المجلس الروحاني، وفهم من إنضمام أطفال الإيزيديات المغتصبات على أيدي عناصر من تنظيم داعش إلى الطائفة الإيزيدية.

وبعد اصدار القرار بقبول جميع الناجين من قبضة التنظيم داعش واعتبار ما تعرضوا له خارجا عن إرادتهم، وصف الناشطون الإيزيديون هذا القرار بأنه تاريخي، واستقبلوه بشكل إيجابي عندما أعلن عن استقبال جميع الناجين واعتبار ما تعرضوا له خارجاً عن إرادتهم وأنهم فهموا منه أنه سيسمح للأطفال الذين ولدوا نتيجة إغتصاب بالعيش بين أقاربهم الإيزيديين.

فتوى المجلس بشأن ضم الأطفال أثار احتجاجات واسعة في المجتمع الايزيدي، ما دفع المجلس لإصدار كتاب آخر شدد فيه على أن القصد من الفتوى لم يكن استقبال الأطفال الذين ولدوا نتيجة اغتصاب النساء والفتيات الايزيديات على يد مسلحي داعش.

فأصدر المجلس الروحاني الأيزيدي في 2019 /4/27 توضيحا أكد فيه أن قرار قبول الناجيات وأطفالهن لا يشمل من ولدوا نتيجة إغتصاب، بل يشير إلى الأطفال الذين ولدوا من أب وأم إيزيديين والذين تم اختطافهم إبان غزو داعش لمدينة سنجار. (صوت العراق، 2019)

وبحسب تأويل قرار المجلس الروحاني الأيزيدي، تواجه الأمهات الإيزيديات خيارين صعبين: الأول التخلي
عن أطفالهن إذا رغبن بالعودة إلى المجتمع الإيزيدي أو الإصرار على الاحتفاظ بهم، وبالتالي غالباً ما سيتم رفض عودة الأمهات إلى مناطق تجمع الإيزيدين.

وجدير بالذكر ان المجلس الروحاني الإيزيدي هو مؤسسة ادارة شؤون الايزيديين، يترأسه أمير الايزيديين، وتضم المؤسسة كل من بابا شيخ، والشيخ الوزير مع رئيس القوالين، وجميع القرارات التي تخص المكون الإيزيدي تصدر من تلك المؤسسة.

وتقف عدة أسباب أمام الإيزيدي لرفض أطفال الناجيات، أبرزها ما يتعلق بالعادات والتقاليد الدينية والمجتمعية، كما ينظر إلى هؤلاء الأطفال بأنهم يشكلون خطرا ونقطة سلبية على المجتمع الإيزيدي في المستقبل، ويبقى الطفل من هؤلاء منبوذا في المجتمع الإيزيدي لكونه لم يولد من أبوين إيزيديين إضافة الى صعوبة زواجه أو ارتباطه في المستقبل مع شخص إيزيدي، وهناك ناجيات إيزيديات يرغبن بالاستمرار في تربية أطفالهن والعيش معهم بغض النظر عن العوائق القانونية والاجتماعية والدينية. (بابان، 2020)

وعدد من الإيزيديين يقولون إن هؤلاء الأطفال لا يتحملون أي ذنب بسبب آبائهم، ولكن يستدركون بالقول إنه لا يمكنهم القبول بأطفال داعش وسطهم، فهؤلاء الأطفال بالنسبة لهم أجانب وهم أبناء من تسببوا لهم بمعاناة كبيرة. (عزام، 2019)

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

المطلب الثالث: حصول الهوية والجنسية لأطفال الناجيات الإيزيديات

يعد نظام التوثيق المدني الحالي في العراق غير مجهز للاستجابة للظروف والتحديات التي تميز مرحلة ما بعد داعش، وهناك عقبات قانونية ودينية وإدارية تعرقل بشكل كبير على الحصول على الهوية لمجهولي النسب، خاصة توثيق الأطفال الناجيات الإيزيديات الذين ولدوا من آباء داعشين وأمهات إيزيديات، ويؤدي هذا إلى حرمان الآلاف من الأطفال الناجيات الايزيديات من حصول على الهوية القانونية والجنسية والوثائق المدنية الأخرى.

الفرع الأول: إستخراج هوية لأطفال الناجيات الإيزيديات

تواجه أطفال ناجيات الإيزيديات المولودين من عناصر داعش إشكالية التوثيق المدني لأوراقهم الثبوتية وإمكانية الحصول على هوية الاحوال المدنية، وعقبات لتسجيل هؤلاء الأطفال بسبب غياب الأب، وإضافة الى ذلك لا يتم قبول أطفال النساء الأيزيديات من قبل داعش في المجتمعات الأيزيدية.

وجدير بالذكر قد عالج المشرع العراقي كيفية تسجيل الأطفال المجهولي النسب في السجلات المدنية وكيفية الحصول على هوية الاحوال المدنية، بما في ذلك حددت اجراءات لتسجيل المجهولي النسب.
ولكن نواجه مشكلة في تسجيل الاطفال الناجيات الايزيديات، وهي تسجيل هؤلاء أطفال كمسلمي الديانة، بغض النظر عن ديانة الأم، وهذا بحسب قانون لأحوال المدنية العراقي وقانون البطاقة الوطنية العراقية الذين يمنحان صفة المسلم لكل مجهول النسب أو المولود لأب مسلم.
ويتبين لنا أن أطفال الأمهات (الإيزيديات) والآباء (داعشين) سيسجلون على أنهم مسلمون، إذ تنص قانون الأحوال المدنية على أن الأب يمنح ديانته للابن مهما كانت ديانة الأم. كما أن الطفل مجهول نسب الأبوين تعتبره الدولة مسلماً ولو كانت أمه على غير هذه الديانة وهو قانون أثار جدلا كبيرا في المجتمع الإيزيدي، وذلك يعني أن جميع أبناء الإيزيديات المغتصبات سيسجلون وفقا للقانون كمسلمين، وتسجيل الطفل الناجيات على اسم الأب المسلم داخل الدين الإيزيدي غير مقبول والأغلبية يرفضون هذا.
وجدير بالذكر ان تعامل الحكومة العراقية مع ملف هؤلاء الاطفل ما زالت ضعيفة ولا تتناسب مع حجم المشكلة، حيث لا توجد حتى اليوم قرار من الحكومة أو إصدار قوانين من البرلمان خاصة بالتعامل مع هذه القضية.
وقوانين العراق القديمة لا تتناسب مع خصوصية المشكلة، مؤكدة ان الحكومة مطالبة باتخاذ قرارات جدية وحاسمة لكيفية التعامل مع هؤلاء الأطفال وفق القانون لكي تعود هيبة الدولة، وليس بإجراءات فردية ومزاجية، فالمفروض ان تتعاون الحكومة والبرلمان في تشريع القوانين المناسبة للحالة، مقرة بانه لم يتم طرح هكذا المشاريع في البرلمان نظرا لحساسية القضية. (العبيدي، 2018)
ويمكن أن يترك أمر الديانة الى الطفل يختار دينه عندما يبلغ سن الرشد، وإننا إذ نقول ذلك فاننا نتكئ على صراحة المادة (37/ ثانياً) من الدستور العراقي 2005 التي تنص على: (تكفل الدولة حماية الفرد من الإكراه الفكري والسياسي والديني)، وتنص ايضاً في المادة (42) على: "لكل فرد حرية الفكر والضمير والعقيدة".

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

والمنسجمة مع حكم المادة (1/14) من اتفاقية حقوق الطفل التي تنص على: (تحترم دول الأطراف حق الطفل في حرية الفكر والوجدان والدين)، ومعلوم أن العراق مصادق على هذه الاتفاقية وصدرت بموجب قانون عراقي وعدت قانوناً عراقياً له القوة الملزمة لأي قانون العراقي ومضاف الى النسيج التشريعي العراقي.

واختيار الدين بعد بلوغ سن الرشد نجد علله وأسبابه في العديد من الآيات القرآنية التي تعتمد مبدأ حرية العقيدة ولكون الإيمان هو أصل الدين وجوهره، منها على سبيل المثال: قال تعالى: ﴿**لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ**﴾ **(سورة البقرة: الآية 256)، وقال تعالى:** ﴿**أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ**﴾ [سورة يونس: الآية 99]. (علي، 2021)

وبهذا يمكن القول ان الحلول اشكالية التسجيل الناجيات الايزيديات بإصدار قانون الجديد أو بقرار خاص من قبل الجهات المختصة لتسهيل تسجيل هؤلاء الأطفال بتسجيلهم على أسماء أمهاتهم، أما بنسبة لتحديد ديانة هؤلاء يمكن ان لا يشير أي ديادنة في السجلات المدنية ويترك أمر الى الطفل يختار دينه عندما يبلغ سن الرشد لتحديد الديانه، ونجد ان هذا الحل الوسط لما جاء في القوانين العراقية التى تنص في الفقرة الثانية من المادة (20) من القانون البطاقة الوطنية على انه: "يعد اللقيط أو مجهول النسب مسلماً عراقياً ما لم يثُبت خلاف ذلك: هذا من جهة ومن جهة الاخرى تراعي المعتقدات الطائفة الإيزيدية لان التسجيل هؤلاء الأطفال كمسلم الديانة داخل الدين الإيزيدي غير مقبول.

الفرع الثاني: حصول الجنسية العراقية لأطفال الناجيات الإيزيديات

قد يواجه الأطفال الناجيات الإيزيديات عن اشكالية التوثيق المدني ومشاكل قانونية إذ أنهم محاصرون ما بين مخاطر إنعدام الجنسية وإشكاية إثبات نسبهم.

وقد ثبت ان نسب الأبناء لا يقتصر على الأب فقط، انما يمتد أيضاً الى الأم، وبالرغم من ذلك فقد إتجه الفقهاء وكذلك المشرعين الى اتجاهين: الأول، يجعل للأم دوراً استثنائياً في نقل الجنسية للأبناء، فلا يتحرك دم الأم في هذا النقل الا إذا كان دم الأب معطل، وهو يتعطل في ظل مجهول أو لا جنسية له وفي مقابل ذلك يكون للأم دور فاعل في نقل الجنسية للابناء.

واتجاه الثاني هو يمثل التوجه الحديث في الفقه والتشريع نحو الإعتراف للأم بدور مساو للأب في نقل الجنسية للأبناء، وقد استجاب المشرع العراقي لهذا الاتجاه في القانون الجنسية فحقق للأب والأم نفس الدرجة من تاثير في نقل الجنسية للأبناء. (الأسدي، 2017: 53)

حيث نصت المادة (18) من الدستور العراقي (2005) : أولاً: الجنسية العراقية حق لكل عراقي، وهي أساس مواطنته. ثانيا: يعد عراقياً كل من ولد لأب عراقي أو لأم عراقية، وينظم ذلك بقانون".

ويؤكد ايضاً قانون الجنسية العراقية رقم (26) لسنة 2006 التى نصت في المادة (3/أ) على أنه "يعتبر عراقياً: أ- من ولد لأب عراقي أو لأم عراقية".

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

وبهذا فقد فرض المشرع العراقي في قانون الجنسية العراقية الجنسية العراقية على أساس حق الدم[8]، التي نصت على إنه يعتبر عراقياً من ولد لأب عراقي أو لأم عراقية.
ولذلك يمكن حصول لأطفال الناجيات الإيزيديات المولودين من جانب أمهاتهم على الجنسية العراقية باعتبار انهم عراقيون بحسب ما ينص عليه الدستور وقانون الجنسية العراقية.

الخاتمة والإستنتاجات

بعد أن تناولنا موضوع (إشكالية إثبات نسب المولودين من عناصر داعش والإيزيديات) في مبحثين توصلنا إلى جملة من النتائج وعدد من التوصيات، ولذلك سنسلط الضوء على النتائج أولاً والتوصيات ثانياً وكالآتي:

أولاً/ الإستنتاجات

1. إن تنظيم داعش يمثل إمتداً فكرياً وايدولوجياً للجماعات المسلحة المنبثقة من تنظيم القاعدة.
2. الإيزيديون هم مجموعة عرقية ودينية في العراق وسوريا، يعيش أغلبهم قرب الموصل ومنطقة جبال سنجار في المناطق المتنازع عليها في العراق، كما تعيش مجموعات أصغر في تركيا وسوريا وجورجيا وأرمنيا، ينتمون أغلبهم عرقيًا إلى أصل كردي وبعضهم عرب، وهم متأثرون بمحيطهم المتنوع من ثقافات عربية آشورية وسريانية.
3. إرتكب تنظيم داعش جرائم كثيرة، ومن أكثر هذه الجرائم هي جريمة الإغتصاب والزواج القسري واسترقاق النساء في العراق وسوريا وهو ما يسميه تنظيم داعش بـ (السبايا النساء)، وقد أطر داعش جريمته بغطاء ديني يبيح له إرتكاب هذه الجريمة التي تعرض لها الآلآف من النساء في العراق وبالدرجة الأولى النساء الايزيديات حيث قام هذا التنظيم بفتح أسواق بيع وشراء السبايا واستغلالهن جنسياً.
4. ومن أهم آثار الجرائم التي تم إرتكابها بحق الإيزيدين هي إنجاب الأطفال إثر الإغتصاب والإسترقاق أو العنف الجنسي التي يسمى بـ (السبايا)، ونتجت منها ولادة أطفال مولودين من آباء لتنظيم داعش وأمهات إيزيديات ناجيات يعانون كثيراً من المعانات والإشكالات وعن حقوقهم ومصيرهم.
5. يواجه الأطفال الذين ولدوا للناجيات الإيزيديات إثر الاعتداءات الجنسية والإغتصاب والزواج القسري والسبايا خلال أسرهن لدى تنظيم داعش، مستقبلًا سيكتشفون خلاله حقائق قاسية بشأن الظروف المأساوية التي أحاطت بمجيئهم إلى هذا العالم، وأحد تجليات ذلك مازق التوثيق المدني لأوراقهم الثبوتية ودون هوية أو بطاقة شخصية تثبت نسبها من جهة الأب، ومحاصرون ما بين مخاطر إنعدام الجنسية وإشكاية إثبات نسبهم نتيجة إشكالية ربط هؤلاء الأطفال بآبائهم مقترفي الجرائم وأثمر عنه أطفال مجهولي النسب.

(8) يقصد بحق الدم ثبوت جنسية الدولة لكل من يولد لوطنييها بغض النظر عن مكان الميلاد، فهذا الحق يجعل جنسية الدولة تنتقل عبر الاجيال بشكل متتابع يحفظ استمراها من الاصول الى الفروع. (الأسدي، 2017: 52)

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

وإشكالية أخرى التى تواجه أطفال الناجيات الإيزديات في إثبات نسبهم هي أن أطفال الأمهات الإيزيديات والآباء الدواعش سيسجلون على انهم مسلمون، وتسجيل الطفل على إسم الأب المسلم داخل الدين الإيزيدي غير مقبول.

6. يعد النسب من أهم الحقوق واشدها تاثيراً في شخصية الطفل ومستقبله، والنسب يحقق مصلحة للمجتمع فهو من روابط الوثيقية التي تربط الشخص بأسرته وقبيلته وعشيرته، اذ انه مما لا شك فيه ان ثبوت النسب للطفل يعزز ثقته بنفسه وينأي بروحه عن مشاعر المهانة والضياع.
7. لم يشر قانون الأحوال الشخصية العراقي عن اثبات نسب ولد الإغتصاب، ونسب ولد الزنا، الذي نظم احكام النسب ووسائل اثباته، ومع ذلك فان هذا القانون في الفقرة الثانية من المادة الأولى أحال كل ما لم يشر اليه من المسائل على الفقه الإسلامي.
8. اعلنت المجلس الروحاني الإيزيدي الأعلى قراراً في 2019/4/24 باستقبال كافة الناجيات من قبضة داعش مع أطفالهن ولكن اصدر هذا المجلس أكثر توضيحاً في 2019 /4/27 أكد فيه أن قرار قبول الناجيات وأطفالهن لا يشمل من ولدوا نتيجة إغتصاب، بل يشير إلى الأطفال الذين ولدوا من أب وأم إيزيديين والذين تم اختطافهم إبان غزو داعش لمدينة سنجار.
9. ان أطفال الناجيات الايزيديات الذين ولدوا إثر الإغتصاب أو الإعتداء الجنسي بإسم (السبايا) من قبل عصابات داعش، وفق الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصة العراقي (الذي إستمد كافة بنوده من أحكام الشريعة الإسلامية)، ينسبون الى أمهاتهم، ولذلك للأساب التالية:-
   أ. أن هؤلاء أطفال ولدوا بطريقة غير شرعية، والراجح هي ان الأطفال المولودين إثر الاغتصاب أو إسترقاق النساء ينسبون إلى أمهاتهم، لان ذلك تقتضيه المصلحة للطفل والمحافظة على نسبه وحفظه من الضياع والتشرد، فتصير أمه بمنزلة الأب له من حيث الحقوق والالتزامات والتسجيل بالدوائر الرسمية، مثل: هوية الأحوال المدنية والبطاقة الوطنية، وحصول الجنسية العراقية، وغيرها.
   ج. يحق للطفل البقاء في حضانة أمه وعدم حرمانه من هذا الحق الطبيعي الذي تعززه الفقه الإسلامي والقانون.
10. يمكن الحصول على الجنسية العراقية لأطفال الناجيات الإيزيديات من جانب أمهاتهم، وفق نص الفقرة (أ) من المادة (3) قانون الجنسية العراقية.

ثانياً/ التوصيات

من خلال البحث والنتائج التي أشرنا إليها يمكن لنا أن نقترح التوصيات الآتية:-

1. قضية إثبات النسب الأطفال الناجيات الإيزيديات تتطلب إيجاد حلول قانونية وإدارية وإجتماعية لمعالجة المشكلة وآثارها، ويمكن مبدئياً إنشاء سجل مدني خاص لهؤلاء أطفال وتسجيلهم مع بيانات أمهاتهم، لأن نسب الولد إلى أمه ثابتة في كل حالات الولادة الشرعية كانت أو غير الشرعية.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

2. يمكن حل إشكالية تسجيل أطفال الناجيات الإيزيديات بإصدار قانون جديد أو بقرار خاص من قبل الجهات المختصة لتسهيل التسجيل هؤلاء الأطفال بتسجيلهم على أسماء أمهاتهم.
3. بالنسبة لتحديد ديانة هؤلاء الأطفال يمكن ان لا يشيرالقرار الى أي ديادنة في السجلات المدنية ويترك الأمر الى الطفل يختار دينه عندما يبلغ سن الرشد لتحديد ديانته.
4. على السلطات المختصة في العراق وإقليم كوردستان بعد وقوع هذه الجرائم بحق أبناء الإيزيدية أن تتحمل واجباتها الأخلاقية والإنسانية والقانونية تجاه الإيزيديين خاصة النساء والأطفال الناجيات، وتبادر إلى إصدار قرار أو قانون خاص بكل ما يتعلق بهذه الشريحة، من حيث إثبات نسبهم وتسجيل أطفالهم بالدوائر الرسمية، ويسمح لكل هؤلاء الأطفال بإعطائهم هوية الأحوال المدنية (بطاقة الشخصية)، والعمل على إندماجهم الطبيعى في المجتمع.
5. أن القانون الجنسية العراقية تمنح الجنسية وفقا لحق الدم، وبالتالي فإن الإيزيديا يمكنهن مراجعة دوائر الدولة المختصة لإثبات نسب أبنائهن ومنحهم الجنسية العراقية.
6. ندعو حكومة العراق، بما في ذلك وزارة الداخلية ووزارة العدل والوزارات المختصة الأخرى على وجه الإستعجال، إتخاذ جميع التدابير لضمان تمكين الأطفال من الحصول على الهوية القانونية والوثائق المدنية المرتبطة بها في أسرع وقت عن طريق إصدار توجيهات من أجل السماح إثبات النسب وحصول هوية الأحوال المدنية والبطاقة الوطنية للأطفال الناجيات الايزيديات دون اشتراط هوية الأحوال المدنية أو شهادة وفاته أو شهادة الأشخاص المفقودين للأب.
7. عدم حرمان أي شخص دون وثائق من الخدمات الطبية، وضمان تمكين الأطفال دون وثائق من الذهاب إلى المدرسة وتلقي الشهادات، بما في ذلك في المخيمات، ويجب ان يشمل ذلك، تفعيل التوجيه السابق الصادر من وزارة التربية والذي يسمح للأطفال دون وثائق من الدخول إلى المدرسة.

قائمة المصادر والمراجع

- **القرآن كريم**

أولاً: الكتب

1. إبن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر . (2000) .تفسير القرآن العظيم - الطبعة الأولى .بيروت- لبنان: دار إبن حزم للطباعة والنشر والتوزيع.
2. إبن قدامة، الموفق أبي عبدالله بن أحمد .(2007) .المغني .الرياض: ج 7، دار العالم الكتب للطباعة والنشروالتوزيع.
3. الأسدي، عبدالرسول عبدالرضا. (2017) .القانون الدولي الخاص. بيروت: الدار السنهوري.
4. أوسمان، قاسم شيخ و صديق, بكر حمة. (2019). حملة إبادة الإيزيديين. مطبعة طهران.
5. باشا، أحمد تيمور. (2014). اليزيدية ومنشأ نحلتهم. القاهرة: مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة.
6. الجهني، مانع بن حماد. (1996). الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة. الرياض: المجلد الأول، الطبعة الثالثة- دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع.
7. الحنبلي، أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء. (2000). الأحكام السلطانية. بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية.
8. الخيون، رشيد. (2016) .الأديان والمذاهب بالعراق ماضيها وحاضرها .الرياض: الجزء الأول، مركز المسبار للدراسات والبحوث.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

9. الزحيلي، وهبة .(2010) .موسوعة الفقه الإسلامي والقضايا المعاصرة .دمشق: ج 8 ، الطبعة الثالثة، دار الفكر أفاق معرفة متجددة.
10. زيدان، عبدالكريم .(2000) .المفصل في أحكام المرأة وبيت المسلم، ج 9 .بيروت-لبنان: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع.
11. ظاهر، محم. (2010). الزرادشتية واليزيدية تقابل أم تدابر. سوريا- دمشق: دار الأوائل للنشر والتوزيع والخدمات الطباعية.
12. عامر، رسلان جاد الله .(2020). مشكلة السبي في الإسلام وإشكالاتها بين الماضي والحاضر. مؤمنون بلا حدود للدراسات والابحاث.
13. العثيمين، محمد بن صابح بن محمد .(2005) .الشرح الممتع على زاد المستقنع في إختصار المقنع .بيروت-لبنان: الجزء السادس/ الكتاب العالمي للنشر.

ثانياً: البحوث

1. حسين، آلاء ناصر و مسلم، نبراس إبراهيم. (2017). المسؤلية الجنائية الدولية عن جرائم عصابات داعش الإرهابية، بحث مقدم للمؤتمر فرع القانون الجنائي المنعقد تحت عنوان "نحو سياسة جزائية معاصرة تجاه الجرائم الإرهابية للمدة 22-2017/23 .بغداد: بحث منشور في مجلة العلوم القانونية/ كلية القانون - جامعة بغداد/العدد الخاص.
2. هاجر، خالدي صفاء .(بدون). إلحاق ولد الإغتصاب دون ولد الزنا وفقا للأحكام الفقهية والتطبيقات العلمية والقضائية .جامعة الدكتور يحيى فارس بالمدية.
3. صالح, خالد محمد .(2015). اليزيديون وأبرز نقاط الإختلاف بين قانون الأحوال الشخصية العراقي ومشروع قانونهم للأحوال الشخصية- دراسة تحليلية مقارنة.
4. الفهداوي، د. فلاح مبارك و محمد، م. فاطمة جاسم: (2019)، جريمة استرقاق داعش للنساء في العراق والحماية الدولية لهن،(International Legal Issues Conference-ILICISBN)
5. مكتب مفوض الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. (2003)، نداء من أجل المساءلة والحماية: الأيزيديون الناجون من الأعمال الوحشية التي إرتكبها داعش. العراق.
6. اللحيدان، إبراهيم بن صالح بن محمد. (2004). أحكام جريمة إغتصاب العرض في الفقه الإسلامي وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية- بحث مقدم الى جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية- كلية الدراسات العليا- قسم العدالة الجنائية - للحصول على درجة الماجستير .الرياض.
7. مكغي, توماس .(2020) .ولدوا من رحم الابادة على يد الدولة الاسلامية: أطفال الناجيات الإيزيديات يواجهون خطر انعدام الجنسية أو إكتسابها موصومة . القاهرة : رواق العربي - مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.
8. ياسمين والجمل ومجلي، هاني: (2021) منع عدودة ظهور التطرف الحنيف مجدداً في شمال شرق سوريا، (نيويورك: مركز التعاون الدولي (CIC) بجامعة نيويورك والأمم المتحدة - الإسكوا).

ثالثاً: المقالات المنشورة

1. بابان، صلاح حسن. (2020)، لماذا يرفض إيزيديو العراق أطفال ناجياتهم من تنظيم الدولة؟ منشور على الموقع الالكتروني، آخر زيارة 2022/6/12: https://www.aljazeera.net .
2. حسين، علاء. (2019) بغداد، مجتمع الإيزيدي يرفض دمج أطفال عناصر داعش. منشور على الموقع الالكتروني، آخر زيارة 2022/6/7 (https://tasrebat.com/archives/127293) .
3. عزام، إسماعيل. (2019)، يرفضهم مجتمعهم.. مصير مجهول لأطفال (الدواعش) والإيزيديات، منشور على الموقع الالكتروني، آخر زيارة 2022/7/18 https://www.dw.com/ar .
4. العبيدي، مصطفى. (2018)، غياب الحلول القانونية الجدية لقضية عائلات (الدواعش) في العراق-بغداد، منشور على الموقع الالكتروني، آخر زيارة 2022/6/7 https://www.alquds.co.uk .
5. علي، هادي عزيز. (2021)، الإيزيديات وقانون الجبر المنقوص، منشور على الموقع الألكتروني، آخر زيارة 2022/7/20 https://www.alarabiya.net .

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

رابعاً: المواقع الالكترونية (الانترنيت):
1. دار الإفتاء الأردنية:
https://www.aliftaa.jo
2. دار الإفتاء المصرية:
http://www.dar-alifta.org
3. إتحاد علماء الدين الإسلامي في كوردستان-العراق:
https://zanayan.org
4. موقع صوت العراق:
http://www.sotaliraq.com

خامساً: الدستور والقوانين:
1. الدستور العراقي (2005).
2. قانون الأحوال الشخصية العراقي رقم (188) لسنة 1959.
3. قانون الأحوال المدنية العراقية رقم (65) لسنة 1972.
4. قانون الجنسية العراقية رقم (26) لسنة 2006.
5. قانون مكافحة الإرهاب العراقي رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٥.

کێشەی سەلماندنی ڕەچەڵەکی ئەو منداڵانەی لە ئەندامانی داعش و ئێزیدیەکان لەدایک بوون

پـوخـتـە:

ڕێکخراوی داعش چەندین تاوانی ئەنجامداوە کە بە تاوانی دژ بە مرۆڤایەتی دادەنرێت، لە باوترینی ئەو تاوانانە بریتیە لە تاوانی دەستدرێژیکردنە سەر و بەزۆر هاوسەرگیری و بە کۆیلەکردنی ژنانی ئێزیدی لە عێراقدا کە داعش بە (سەبایا) ناوی دەبات.

یەکێک لە گرنگترین دەرئەنجامەکانی ئەو تاوانانەی کە بەرامبەر بە ئێزدییەکان ئەنجامدرا، لەدایکبوونی منداڵانە لە ئەنجامی دەستدرێژیکردنە سەر ئافرەتانی ئێزیدی یان بە کۆیلەکردنیان وتوندوتیژی سێکسی بەرانبەریان، کە لە ئەنجامدا منداڵی لەدایکبووی باوکی داعش و رزگاربوونی دایکانی ئێزیدی بوو کە ئازارێکی زۆر دەچێژن لە ئازار و کێشەکان و سەبارەت بە ماف و چارەنووسیان.

ڕاو بۆچونی جیاوازی فیقهی و یاسایی هەیە دەربارەی ڕەچەڵەکی (نەسەب) ئەو منداڵانە، ڕای پەسەند ئەوەیە کە ئەو منداڵانەی لە ئەنجامی دەستدرێژیکردن یان بە کۆیلەکردنی ژنان لەدایک دەبن ڕەچەڵەکیان (نەسەب) دەگەڕێندرێتەوە بۆ دایکیان، چونکە بە شێوەیەکی نایاسایی

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (8) – العدد (2)، ربيع 2023
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

لەدایکیان بوون، بۆیە دایکیان دێتە جێی باوکیان لەڕووی ماف و ئەرکەوە و تۆمارکردن لە فەرمانگە فەرمییەکان، وەک: ناسنامەی باری شارستانی و کارتی نیشتمانی، و وەرگرتنی ڕەگەزنامەی عێراقی، ئەوانی تر، و بە پشتبەستن بە یاسای ڕەگەزنامەی عێراقی، بڕگەی (أ) لە ماددەی (3)، دەتوانرێت ڕەگەزنامەی عێراقی بۆ منداڵەکان بەدەستبهێنرێت لە ڕێگەی دایکانیانەوە.

The Problem of Proving the Paternity of Children Born of ISIS Members and Yazidis

Sarbast Hussein Abdullah.
Master's Student in Law - Private section.
Department of Law, Faculty of Humanities and Social Sciences, University of Koya, Koya, Kurdistan Regional-Iraq.
sarbast968@gmail.com

Asst. Prof. Dr. Kamal Muhamad Abubakr
Department of Law, Faculty of Humanities, Raparin University, Raparin, Kurdistan Regional-Iraq
Kamal.muhamad@uor.edu.krd

Keywords: *Right of Lineage, Rape, Children, Women Slavery, Iraqi Nationality.*

Abstract

ISIS has committed many crimes that are considered crimes against humanity, the most famous of which is the crime of rape, forced marriage and enslavement of Yazidi women in Iraq, which ISIS calls (slaves). This resulted in the birth of children born to ISIS fathers and surviving Yazidi mothers who suffer a lot of suffering and problems about their rights and fate.

The opinions of jurists and legal scholars differed about the proportions of these children, and it is more likely that the children born as a result of rape or enslavement of women are attributed to their mothers because they were born

رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

illegally, so their mothers become like the father to them in terms of rights and obligations, registration in official departments, issuance of civil status identity and national card, and obtaining citizenship Iraqi, and others, and based on the Iraqi Nationality Law, Paragraph (A) of Article (3), Iraqi nationality can be obtained for the children of Yazidi survivors from their mothers.